الإشارات المختصرة على كتاب فضل الإسلام المُعتصرة

الدكتور
عبد العزيز بن ريس الريس
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

فهرس

مقدمة ١

باب فضل الإسلام ٢

باب وجوب الإسلام ٧

باب تفسير الإسلام ١٢

باب قول الله تعالى: (ومن يبتغِ غيرَ الإسلامِ دينًا فَلَن يُقبَلَ مِنهُ) ١٥

باب وجوب الاستغناء بمتابعته، يعني القرآن ١٧

باب ما جاء في الخروج عن دعوى الإسلام ١٩

باب وجوب الدخول في الإسلام كله وترك ما سواه ٢٢

باب ما جاء أن البدعة أشد من الكبائر ٢٦

باب ما جاء أن الله احتجز التوبة على صاحب البدعة ٢٨

باب قول الله تعالى: (يا أهلَ الكتابِ لِمَ تُحاجُّونَ في إبراهيمَ) ٢٩

باب قول الله تعالى: (فأَقِمْ وجهَكَ للدِّينِ حنيفًا) ٣٢

باب ما جاء في غربة الإسلام وفضل الغرباء ٤٠

باب التحذير من البدع ٤٤

مقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..... أما بعد:

فهذه تعليقات مختصرة على كتاب (فضل الإسلام) لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، والمراد منها الإشارة إلى مهمات هذا الكتاب وبيان مقاصده وبعض مسائله.

وقد أسميته: (**الإشارات المختصرة على كتاب فضل الإسلام المعتصرة**).

ومن أراد الإطالة فليراجع كتابي (الإسهام في شرح فضل الإسلام) [١].

أسأل الله أن ينفع بهما ويتقبلهما.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

د. عبد العزيز بن ريس الريس

١٤٤٦هـ

---

(١) رابط الكتاب: https://www.islamancient.com/ar/?p=17025

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

باب فضل الإسلام [٢]

وقول الله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِينًا} [٣]، وقوله تعالى: {قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ} [٤]، وقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ

---

(٢) المراد بالإسلام: الإسلام الصافي الخالص من الشوائب، وهو السنة التي تُقابل البدعة، فإن للسنة إطلاقات، منها السنة التي تُقابل الواجب، ومنها السنة التي تُقابل البدعة، وعلى ذلك ما روى الخمسة إلا النسائي عن العرباض بن سارية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «**فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكمْ وَالْأُمُورَ الْمُحْدَثَاتِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**» فالمراد بالسنة في الحديث ما يُقابل البدعة.

(٣) تدل الآية على فضل الإسلام -الذي هو السنة- من أوجه: أنه كامل، وأن الذي أكمله هو سبحانه، وأنه نعمة أتمها، وأنه أضاف النعمة إلى نفسه.

(٤) هذه الآية تدل على فضل الإسلام بالمعنى الخاص وهو السنة، وأنه لا شك في صحته ولا يقبل نزاعًا ولا مدافعةً.

يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [٥].

وفي الصحيح [٦] عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أن رسول الله ﷺ قال: "مثلكم ومثل أهل الكتابين كمثل رجل استأجر أجراء فقال: من يعمل لي من غدوة [٧] إلى نصف النهار [٨] على قيراط؟ [٩] فعملت اليهود، ثم قال: من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط؟ فعملت النصارى، ثم قال من يعمل من صلاة العصر إلى أن تغيب الشمس على

---

(٥) هذه الآية تدل على فضل الإسلام من جهة أن الله جعل لمن تمسك به كفلين من رحمته، أي ضعفين من فضله وكرمه، وأنه جعل لمن تمسك به نورًا، وأن الله يغفر ذنوبه.

(٦) المراد بالصحيح: البخاري، وإذا أُطلق الصحيح فتارةً يُراد به البخاري وتارةً يُراد به مسلم، وتارة يُراد به ما اتفق عليه الشيخان، كما هو صنيع النووي في كتابه (رياض الصالحين).

(٧) الغدوة: هي أول النهار، وهي ما بين الفجر إلى طلوع الشمس.

(٨) المراد به وقت الزوال.

(٩) القراط هنا بمعنى النصيب، فيقال قيراط من درهم أي نصيب من درهم، وقيراط من دينار أي نصيب من دينار.

قيراطين؟ فأنتم هم. فغضبت اليهود والنصارى وقالوا: ما لنا أكثر عملا وأقل أجرا؟ قال هل نقصتكم من حقكم شيئا؟ قالوا: لا، قال: ذلك فضلي أوتيه من أشاء" (١٠).

وفيه (١١) أيضا عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: " أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا، فكان لليهود يوم السبت، وللنصارى يوم الأحد، فجاء الله بنا فهدانا ليوم الجمعة، وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة، نحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيامة " (١٢).

---

(١٠) هذا الحديث يدل على فضل أمة محمد ﷺ وأن عملهم قليل وأجرهم كثير بالنسبة للأمم السابقة، وهكذا أهل السنة مقابل أهل البدعة، فإن أجرهم أكثر من أجر أهل البدعة، ولو أكثر أهل البدع العمل فإن أهل السنة أكثر أجرًا منهم.

وفي هذا من الفوائد أن العبرة بالعمل حسنُه، وهو أن يجمع العبد بين الإخلاص وموافقة السنة، وليست العبرة كثرته، كما قال تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧].

(١١) المراد به البخاري ومسلم.

(١٢) أي أن الله جعل لليهود والنصارى أن يختاروا يومًا من الأسبوع فاختاروا يوم السبت، والنصارى اختاروا يوم الأحد، أما أمة محمد ﷺ فقد هداهم للأكمل وهو يوم الجمعة.

وفي هذا الحديث فضل الإسلام الخالص من الشوائب وهو السنة: أن غيرهم تابعٌ لهم، وأنهم الأول دخولًا إلى الجنة.

وفيه تعليقًا [١٣] عن النبي ﷺ أنه قال: " أحب الدين [١٤] إلى الله الحنيفية [١٥] السمحة [١٦] ". انتهى [١٧].

وعن أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: " عليكم بالسبيل والسنة، فإنه ليس من عبد على سبيل وسنة ذَكَرَ اللهَ ففاضت عيناه من خشية الله فتمسه النار، وليس من عبد على سبيل وسنة ذكر الرحمن فاقشعر جلده من مخافة الله إلا كان

---

(١٣) المراد تعليقًا عند البخاري.

(١٤) المراد أحب الخصال التي يُتعبَّد بها إلى الله سبحانه.

(١٥) الحنيفية هي التوحيد.

(١٦) السمحة هي اليسر في التعبُّد، والمراد ما وافق الكتاب والسنة، قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] وليس المراد باليسر تتبع الرخص من أقوال أهل العلم بل العمل بالكتاب والسنة هو اليسر، ويخطئ بعضهم ويتتبع الرخص ويزعم ذلك اليسر الذي يحبه الله، وهذا خطأ، بل اليسر الذي يحبه الله أن يُتعبد على ما دل عليه الدليل من الكتاب والسنة.

(١٧) هذا الحديث رواه أحمد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهو حديثٌ صحيح، وحسنه الحافظ ابن حجر.

كمثل شجرة يبس ورقها إلا تحاتت عنه ذنوبه كما تحات عن هذه الشجرة ورقها، وإن اقتصادا في سنة خير من اجتهاد في خلاف سبيل وسنة " [١٨].

وعن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: " يا حبذا نوم الأكياس وإفطارهم كيف يغبنون [١٩] سهر الحمقى وصومهم، مثقال ذرة من بر مع تقوى ويقين أعظم وأفضل وأرجح من عبادة المغترين ".

***

(١٨) هذا الأثر رواه ابن المبارك في كتابه (الزهد) وإسناده صحيح، ويدل على فضل السنة أن أجر السني عند التعبد أعظم وأكثر أجرًا من البدعي.

(١٩) يغبنون: أي ينقصون في العمل والتعب أهل البدع، والمراد أن النائم من أهل السنة قد فاز بأجور كبيرة بالنسبة إلى القائم المتعبد على ضلالة من أهل البدعة، وهذا يدل على فضل السنة، وأن أجر صاحب السنة أكثر من أجر صاحب البدعة.

تنبيه: ليس معنى هذا أن يتقصد صاحب السنة ترك العبادة، وإنما المراد منه بيان أنه لا يُغتر بتعبد أهل البدع، وأنه مهما تعبدوا فهم أقل منزلة من أهل السنة.

باب وجوب الإسلام [٢٠]

وقول الله تعالى: {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ} [٢١]، وقوله تعالى: {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الْإِسْلامُ} [٢٢]،

---

(٢٠) لما ذكر المصنف فضل الإسلام وأجره وثوابه فإن النفوس اشتاقت لهذا الإسلام وحرصت عليه، ناسب أن يذكر بعد ذلك أن هذا الإسلام ليس اختياريًّا، بل واجبًا.

(٢١) وجه الدلالة من هذه الآية: أن مما يدل على وجوب الإسلام أنه لا يُقبل إلا هو، وأن ما سواه لا يُقبل، فكل عبادة على خلاف السنة لا تُقبل، فدل على وجوب السنة وترك البدعة.

(٢٢) هذه أداة حصر، فالمبتدأ والخبر يفيد الحصر، ووجه الدلالة: أن الدين الذي يُقبل عند الله هو السنة وما عدا ذلك فلا يُقبل، فدل على وجوب التمسك بالسنة.

وقوله تعالى: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ} (٢٣)، قال مجاهد: " السبل: البدع والشبهات " (٢٤).

---

(٢٣) دلت هذه الآية على وجوب التمسك بالسنة من أوجه:

الوجه الأول: أنه نسب الصراط إلى نفسه.

الوجه الثاني: أنه مستقيم، وما عداه معوج لا يُوصل إلى الله.

الوجه الثالث: أنه أمر باتباعه في قوله: ﴿فَاتَّبِعُوهُ﴾.

(٢٤) روى هذا الأثر ابن جرير، ويدل على أن الذي يُخرج الرجل من السنة هي البدع لا المعاصي والذنوب الشهوانية، وقد يكون الرجل سنيًّا ولو كان فاسقًا سارقًا زانيًا، مع خطورة ما هو عليه، لكن لا يُخرجه ذلك من السنة، وإنما يخرج بالوقوع في البدع، فدل على أن البدع أشد إثمًا من المعاصي الشهوانية.

تنبيه: ثبت عند أبي داود وأحمد عن معاوية بن سفيان أن النبي ﷺ قال: «وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا فرقةً واحدةً وهي الجماعة»، وسبب تفرق هذه الأمة أنها ارتكبت بدعًا تُوجب خروجها من السنة، وأن الفرقة الناجية تمسكت بالتوحيد والسنة، وقد تكون الفرقة الناجية ناجيةً وعندها من المعاصي الشهوانية، لكن لا تكون ناجية وعندها من البدع ما يستوجب خروجها من السنة.

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن رسول الله ﷺ قال: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد "، أخرجاه، وفي لفظ: "من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد " (٢٥).

وللبخاري عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: " كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى "، قيل: ومن يأبى؟ قال: " من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى " (٢٦).

وفي الصحيح عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله ﷺ قال: " أبغض الناس إلى الله ثلاثة: ملحد في الحرم، ومبتغ في الإسلام سنةً جاهلية، ومطلب دم امرئٍ مسلم بغير حق ليهريق دمه "، رواه البخاري (٢٧). قال ابن

---

(٢٥) المراد: مردود غير مقبول، فكل عمل مبتدع فليس مقبولًا، وفيه من الفوائد أن البدع إنما تكون في الدين فلا توصف أمور الدنيا بأنها بدع.

(٢٦) وجه الدلالة: أن من لم يدخل في الإسلام -وهو السنة- فقد عصا، ومن عصا فقد أبى، فدل على وجوب التمسك بالسنة.

(٢٧) الشاهد من الحديث قوله: «**ومبتغٍ في الإسلام سنة جاهلية**» وجه الدلالة: أن من ابتغى في الإسلام سنة جاهلية فهو أبغض الناس إلى الله، فدل على وجوب ترك سنة الجاهلية ووجوب الدخول في الإسلام والتمسك بالسنة الشرعية المحمدية،

=

تيمية: " قوله: سنة جاهلية [٢٨]، يندرج فيها كل جاهلية مطلقة أو مقيدة، أي في شخص دون شخص كتابية أو وثنية أو غيرهما، من كل مخالفة لما جاء به المرسلون ".

وفي الصحيح عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: " يا معشر القراء استقيموا، فقد سبقتم سبقًا بعيدًا، فإن أخذتم يمينًا وشمالًا لقد ضللتم ضلالًا بعيدًا " [٢٩].

والجاهلية: نسبة إلى فعل أهل الجاهلية ممن بُعث فيهم النبي ﷺ، فكل ما خالف الشريعة مما كان يفعله أهل الجاهلية فهو أمر جاهلي، فنسبة الأمر إلى الجاهلية يدل عل الحرمة.

(٢٨) كلام شيخ الإسلام هذا في كتابه (اقتضاء الصراط المستقيم)، وهو كلام عظيم في أنه لا يصح مخالفة ما عليه النبي ﷺ وصحابته، ومن خالفهم فقد تبع أهل الجاهلية كما تقدم بيانه، فلا يتعصب لقبيلة ولا لمذهب فقهي فيترك الدليل لأجل المذهب الفقهي، ولا يتعصب لجماعة دعوية كما يتعصب الإخوان المسلمون لجماعتهم والسرورية لجماعتهم والتبليغ لجماعتهم، وغيره من التعصب لغير الكتاب والسنة على فهم سلف الأمة.

(٢٩) المراد بالقراء: العلماء، وقوله: "**قد سبقتم سبقًا عظيمًا** " يخاطب التابعين ويبين لهم أن الصحابة سبقوهم فلا تخالفوا طريقتهم، قال: " **فإن أخذتم يمينًا وشمالًا** " أي خالفتهم طريقتهم " **لقد ضللتم ضلالًا بعيدًا** " فدل على وجوب اتباع السلف وأن اتباعهم واجب، وباتباع السلف تُفهم السنة، فدل على أن ما عليه السلف كافٍ، وأننا لا نحتاج إلى غير الكتاب والسنة على فهم سلف هذه الأمة.

وعن محمد بن وضاح أنه كان يدخل المسجد، فيقف على الحلق فيقول: فذكره. وقال: أنبأنا ابن عيينة عن مجالد عن الشعبي عن مسروق قال: قال عبد الله -يعني ابن مسعود-: " ليس عام إلا والذي بعده شر منه، لا أقول عام أمطر من عام، ولا عام أخصب من عام، ولا أمير خير من أمير، لكن ذهاب علمائكم وخياركم، ثم يحدث أقوام يقيسون الأمور بآرائهم فيهدم الإسلام ويُثلم " (٣٠).

---

(٣٠) وجه الدلالة قوله: " **لكن ذهاب علمائكم وخياركم** " وهذا صريح في أن التمسك بالسنة كافٍ والتي لا تُعرف إلا باتباع السلف، والمراد بقول ابن مسعود: "**لكن ذهاب علمائكم وخياركم** " وهم الصحابة، فدل على وجوب فهم الكتاب والسنة بفهم السلف والصحابة، وأن من ترك ذلك واتبع الآراء فهو على ضلال مبين.

فائدتان:

الفائدة الأولى: الرأي رأيان، الأول محمود: وهو ما وافق الكتاب والسنة ولم يعارضهما، والثاني المذموم: وهو ما عارض الكتاب والسنة.

الفائدة الثانية: من أراد النجاة فلا يكتفي بالاستدلال بالكتاب والسنة، بل لابد أن يُقيد فهمه للكتاب والسنة بفهم السلف، كما دلت هذه الآثار وغيرها من الأدلة الكثيرة على حجية فهم السلف، فإن كثيرًا من الناس يحتج بالكتاب والسنة لكن

=

باب تفسير الإسلام [٣١]

وقول الله تعالى: {فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ} [٣٢].

وفي الصحيح عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: "الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلًا" [٣٣]،

يستقل بفهمها، وصمام الأمان، وطريق ضبط الشريعة هو أن يُفهم الكتاب والسنة بفهم السلف.

(٣١) لما ذكر المصنف وجوب الإسلام أراد أن يبين هذا الإسلام الواجب، ففسره بهذه الأدلة.

(٣٢) وجه الدلالة: أن معنى قوله: ﴿فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ﴾ أي انقدت إلى الله بقولي وفعلي واعتقادي، وهو بمعنى الإخلاص لله، فأخلصت في انقيادي إلى الله بقولي وفعلي واعتقادي، وخالف في ذلك طريقة أهل البدع الذين وقعوا في البدع التي تمنع من الانقياد إلى الله الانقياد التام.

(٣٣) المراد بالصحيح: صحيح مسلم، ووجه الدلالة من هذا الحديث تفسير الإسلام الخالص من الشوائب بالأعمال الظاهرة.

وفيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: " المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده " (٣٤).

وعن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أنه سأل رسول الله ﷺ عن الإسلام، فقال: " أن تُسلم قلبك لله، وأن تولي وجهك إلى الله، وأن تصلي الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة " رواه أحمد (٣٥).

---

(٣٤) ظاهر هذا أن الحديث في مسلم، والصواب أنه ليس في مسلم، وإنما عند الترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة، وقد أخرجه الشيخان من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، ووجه الدلالة من هذا الحديث: أن الإسلام الواجب الكامل هو أن يسلم المسلمون من لسانه ويده، فتكميل السلفية والسنة هو بتكميل الواجبات، فالواجبات تُكمل السنة لكن تركها لا يُخرج الرجل من السنة، فمن كان صاحب سنة، وقام بالواجبات فهو أفضل من صاحب السنة، الذي لا يقوم بالواجبات، ومن لم يقم بالواجبات من أهل السنة فهو آثم ولا يخرج من السنة بترك الواجبات.

(٣٥) هذا الحديث ظاهر إسناده الصحة، ووجه الدلالة منه: أن حقيقة السنة أن تكون متمسكًا بالسنة ظاهرًا وباطنًا، قال: «**أن تسلم قلبك لله**» وهذا باطن، وقوله: «**وأن تولي وجهك إلى الله**» هذا باطن وظاهر، وقوله: «**وأن تصلي الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة**» هذا من الأعمال الظاهرة.

وعن أبي قلابة عن رجل من أهل الشام عن أبيه أنه سأل رسول الله ﷺ: ما الإسلام؟ قال: " أن تسلم قلبك لله، ويسلم المسلمون من لسانك ويدك "، قال: أي الإسلام أفضل؟ قال: " الإيمان "، قال: وما الإيمان؟ قال: " أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت " (٣٦).

***

(٣٦) وجه الدلالة: أن الإسلام الصافي والسنة يكون ظاهرًا وباطنًا، وأن الظاهر والباطن متلازمان، كالإيمان الذي هو من الإسلام وهو باطن.

باب قوله تعالى {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ} [٣٧].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: " تجيء الأعمال يوم القيامة، فتجيء الصلاة فتقول: يا رب أنا الصلاة. فيقول: إنك على خير. ثم تجيء الصدقة فتقول: يا رب أنا الصدقة. فيقول: إنك على خير. ثم يجيء الصيام فيقول: يا رب أنا الصيام. فيقول: إنك على خير. ثم تجيء الأعمال على ذلك، فيقول: إنك على خير. ثم يجيء الإسلام فيقول: يا رب أنت السلام، وأنا الإسلام. فيقول: إنك على خير، بك اليوم آخذ، وبك أعطي. قال الله تعالى في كتابه: {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ} "، رواه أحمد.

---

(٣٧) لما بين المصنف وجوب الإسلام وفسره ووضحه بين ما هو أشد من ذلك وهو أنه لا يُقبل إلا هو، ثم ذكر حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفي قوله: (إنك على خير، بك اليوم آخذ، وبك أعطي) فدل على أن الأعمال لا تُقبل إلا بالإسلام، فلا تقبل الأعمال حتى تكون موافقةً للسنة.

وفي الصحيح [٣٨] عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن رسول الله ﷺ قال: " من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد " رواه أحمد [٣٩].

***

(٣٨) المراد صحيح مسلم.

(٣٩) فيه ما يدل على أن البدع لا تُقبل، فقوله: «فهو رد» بمعنى مردود غير مقبول.

باب وجوب الاستغناء بمتابعته، يعني القرآن [٤٠]

وقول الله تعالى: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ} [٤١]،

روى النسائي عن النبي ﷺ أنه رأى في يد عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ورقة من التوراة فقال: " أمتهوكون [٤٢] يا ابن الخطاب؟ لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لو كان موسى حيًّا واتبعتموه وتركتموني، ضللتم "، وفي رواية: " لو

---

(٤٠) لما بين المصنف وجوب الإسلام وتفسيره وأنه لا يُقبل إلا هو، بين أن الإسلام كافٍ، ولا يحتاج إلى غيره.

(٤١) قال ابن الجوزي: تبيانًا لكل شيء في أمور الدين، فلا يحتاج إلى غيره في معرفة الدين، وكل ما سواه من الأدلة فهو راجع إلى القرآن، فالسنة تفسير للقرآن، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] وأنزلنا إليك لقرآن، لتبين للناس ما نزل إليهم -وهو السنة-، وما عدا ذلك من الإجماع والقياس ...إلخ ،فإنها راجعة إلى القرآن والسنة، فلا يُقبل إجماع حتى يكون مستندًا إلى نص لكن لا يشترط معرفة هذا النص.

(٤٢) أي: أمتحيِّرون؟ وهذا استفهام على وجه الإنكار.

كان موسى حيًّا ما وسعه إلا اتباعي "، فقال عمر: " رضيت بالله ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد نبيًّا " (٤٣).

---

(٤٣) وجه الدلالة: إذا كانت التوراة وهي كتاب منزل من الله لا يصح الرجوع إليه وأن القرآن كافٍ، فغيره من باب أولى.

وبهذه المناسبة إليك قواعد في الدعوة إلى الله:

القاعدة الأولى: حصول النتيجة لا يدل على صحة الطريقة، فمن دعا بطريقة تخالف الهدي النبوي وحصل المراد فلا يدل على صحة الطريقة، فقد ثبت عند أبي داود عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن عين امرأته آلمتها، فذهبت إلى يهودية لتقرأ عليها فشُفيت عينها، فقال: ذاك الشيطان يغمز في عينك، حتى إذا قرأت عليك اليهودية سكنت. فإذن حصول النتيجة لا يدل على صحة الطريقة.

القاعدة الثانية: حسن النية ليس كافيًا في الدلالة على صحة الطريقة، فلا يكفي أن تكون نية الإنسان حسنة، بل لابد أن تجتمع نية حسنة وعمل حسن، قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٣-١٠٤].

القاعدة الثالثة: الكثرة ليست معيار نجاح، لذا لم يأت مدح الكثرة في الكتاب، بل أكثر الناس على خلاف الهدى، قال تعالى: ﴿وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦] فلا يصح أن يُغتر بالكثرة، وفي البخاري عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يأتي النبي يوم القيامة وليس معه أحد، ويأتي النبي ومعه الرجل والرجلان،

=

باب ما جاء في الخروج عن دعوى الإسلام (٤٤)

والنبي ومعه الرهط والنبي ومعه الرهيط. والاغترار بالكثرة هي طريقة أهل الجاهلية كما ذكره شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في كتابه (مسائل الجاهلية).

القاعدة الرابعة: وسائل الدعوة التي لم يتخذها النبي ﷺ ولا صحابته مع إمكان اتخاذهم لها بدعة محدثة، كالدعوة إلى الله بالأناشيد المسماة إسلامية، وبالتمثيل، وبغير ذلك من الطرق التي كان بإمكان النبي ﷺ أن يتخذها ولم يتخذها، فإنها لو كانت خيرًا لاتخذها ﷺ، والخير كل الخير في اتباع من سلف.

(٤٤) أي باب ما جاء في ذم الانتساب لغير الإسلام، والمراد الانتساب لغير الإسلام الصافي، وهو الإسلام الذي عليه السلف الصالح، ومن قبل لم يكن إلا الإسلام والكفر، ثم حدثت البدعة، وثبت عند ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦] قال: تبيض وجوه أهل السنة وتسود وجوه أهل البدعة. والتعبير بأهل السنة المراد به الإسلام الصافي والنقي والخالص من الشوائب والدخيل، وبعد ذلك تسمى أهل السنة بأهل الحديث، والسلفيين، وبنحو ذلك من الأسماء التي تميزهم عمن ينتسب إلى الإسلام وليس من أهل السنة السلفيين وليس من السلف الصالح.

وقوله تعالى: {هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ[٤٥] وَفِي هَذَا} [٤٦].

عن الحارث الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: " آمركم بخمس الله أمرني بهن: السمع والطاعة، والجهاد، والهجرة، والجماعة [٤٧]، فإنه من فارق الجماعة قيد [٤٨] شبر فقد خلع ربقة [٤٩] الإسلام من عنقه، إلا أن

---

(٤٥) أي في الكتب السابقة.

(٤٦) وفي هذا: أي في القرآن، وكان التسمي بالإسلام كافيًا لأنه لم يكن إلا الإسلام والكفر.

(٤٧) **الجماعة جماعتان:**

الأولى جماعة الأبدان: وهي اجتماع الناس تحت حاكم مسلم بأن يسمعوا له ويطيعوا في غير معصية الله، وهذا هو المراد بالحديث.

الجماعة الثانية: جماعة الأديان، وهو أن يتمسك أهل السنة بالسنة، ثبت عند اللالكائي عن ابن مسعود أنه قال: أنت الجماعة إن كنت على طاعة الله ولو كنت وحدك. فتمسك الرجل بالسنة سواء كان في شرق الأرض أو غربها ولو كان وحده فهو الجماعة، والمراد جماعة الأديان، أي التمسك بالسنة.

(٤٨) قِيد: **" هو بكسر القاف وإسكان الياء أي قدر شبر من الأرض "**. قاله النووي في شرح مسلم، وهذا من شدة المبالغة.

(٤٩) **" والربقة في الأصل: عروة في حبل تجعل في عنق البهيمة أو يدها تمسكها، فاستعارها للإسلام، يعني ما يشد به المسلم نفسه من عرى الإسلام: أي حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه "** قاله في (النهاية).

يراجع، ومن دعا بدعوى الجاهلية فإنه من جثى جهنم [٥٠] "، فقال رجل يا رسول الله: وإن صلى وصام؟ قال: " وإن صلى وصام، فادعوا بدعوى الله الذي سماكم المسلمين والمؤمنين عباد الله "، رواه أحمد والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

وفي الصحيح: " من فارق الجماعة شبرًا فميتته جاهلية "، وفيه: "أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم؟ [٥١] ".

قال أبو العباس: كل ما خرج عن دعوى الإسلام والقرآن من نسب أو بلد أو جنس أو مذهب أو طريقة فهو من عزاء الجاهلية، بل لما اختصم مهاجريٌّ وأنصاريٌّ فقال المهاجري: يا للمهاجرين! وقال الأنصاري: يا للأنصار! قال ﷺ: " أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم؟ " وغضب لذلك غضبًا شديدًا. انتهى كلامه [٥٢].

---

(٥٠) الجُثَا: جمع جُثْوة، وهو الشيء المجموع، كما بينه ابن الأثير.

(٥١) تقدم معنى الجاهلية، والمراد: أتدعون إلى الجاهلية وتخالفون السنة وأنا بينكم؟ فدل على وجوب التمسك بطريق السنة.

(٥٢) المراد بأبي العباس: ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهذا كلام نفيس في معنى التمسك بالسنة وترك الجماعات المحدثة.

باب وجوب الدخول في الإسلام كله وترك ما سواه [٥٣]

وقول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً} [٥٤].

وقوله تعالى {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ

---

(٥٣) هذا الباب يدل على أنه لا يصح أن يتمسك ببعض الإسلام دون بعض، بل يجب التمسك بالإسلام كله، والمراد بالسنة كلها، ومن كان مسلمًا ومسلمًا للقرآن والسنة إلا أنه كفر ببعضه كجبرائيل أو كاليوم الآخر فإنه كفر وخرج من الإسلام؛ لأن الكفر غلَّاب، وكذلك من تمسك بالسنة في كل شيء لكن خالف في أمور تقتضي التبديع كأن يؤول الصفات أو أن يُنكر علو الله أو أن يرى أن العلم والتوحيد والسنة تفرق ويترك العلم والدعوة للتوحيد والسنة كما هو حال جماعة التبليغ، أو يترك الدعوة إلى الكتاب والسنة والاشتغال بجمع الناس لأهداف سياسية كحال الإخوان المسلمين فإنه يكون مبتدعًا.

(٥٤) أي ادخلوا في الإسلام كله ولا تؤمنوا ببعضه وتكفروا ببعض، ومن ترك بعض السنة التي توجب التبديع فإنه يكون مبتدعًا.

تنبيه: ليس كل مخالفة للسنة يكون الرجل أو الطائفة مبتدعة، بل إذا وقع فيما يستوجب التبديع كأن يخالف أهل السنة في أمر كلي، أي في قاعدة تحتها جزئيات أو يخالف أهل السنة في جزئي اشتهر الخلاف فيه بين أهل السنة وأهل البدعة، كالقول بجواز الخروج على السلطان، أو بسب الصحابة ولو كان صحابيًّا واحدًا، وهكذا.

مِنْ قَبْلِكَ} [٥٥]. وقوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ} [٥٦]. قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قوله تعالى: {يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ} تبيض وجوه أهل السنة والائتلاف، وتسود وجوه أهل البدعة والاختلاف [٥٧].

عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: " ليأتينَّ على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل، حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية كان في أمتي من يصنع ذلك، وإن بني إسرائيل افترقت على اثنتين

---

(٥٥) وجه الدلالة: جعل إيمانهم مزعومًا لأنهم لم يتحاكموا إلى الدين ويرجعوا إليه، والمراد فيما نحن بصدده لم يتمسكوا السنة ويتركوا البدع، فآمنوا ببعض وتركوا بعضًا.

(٥٦) وجه الدلالة: ذم الذين فرقوا دينهم لأجل البدع، والذي يفرق الدين هي البدعة كما تقدم، فدل على أن من فرق دينه لأجل البدع فقد خرج من السنة.

(٥٧) روى الأثر ابن أبي حاتم بإسناد صحيح، وهو يدل على وجوب الدخول في السنة كلها جملة وتفصيلًا كما تقدم، حتى لا يكون الرجل من أهل البدع الذين اسودت وجوههم.

وسبعين ملة، وتفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلهم في النار إلا ملة واحدة"، قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: " ما أنا عليه وأصحابي " [٥٨].

وليتأمل المؤمن الذي يرجو لقاء الله كلام الصادق الصدوق في هذا المقام، خصوصًا قوله: " ما أنا عليه وأصحابي " [٥٩]، يا لها من موعظة لو وافقت من القلوب حياة! رواه الترمذي.

ورواه أيضًا من حديث أبي هريرة وصححه، لكن ليس فيه ذكر النار [٦٠]، وهو في حديث معاوية [٦١] عند أحمد وأبي داود وفيه: " أنه سيخرج من أمتي

---

(٥٨) هذا الحديث يدل على أنه سيحصل في الأمة تفرق، وسبب التفرق البدع كما تقدم بيانه، والمراد بالجماعة هنا جماعة الأديان وهو التمسك بالسنة، فيجب على السني أن يكون على السنة لينجو من الفرقة المهلكة.

(٥٩) هذا كلام عظيم في وجوب التمسك بالسنة وترك البدع، وفهم الدين بفهم الصحابة.

(٦٠) أي فيه التفرق دون ذكر أن الفرق الاثنتين والسبعين في النار، ووجه الشاهد منه كالحديث السابق.

(٦١) أي فيه ذكر أن اثنتين وسبعين فرقة في النار.

قوم تتجارى بهم الأهواء كما يتجارى الكَلَب [٦٢] بصاحبه، فلا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله " [٦٣]، وتقدم قوله: "ومبتغٍ في الإسلام سنةً جاهلية " [٦٤].

***

(٦٢) الكَلَب: بفتح الكاف واللام وتحريك الاثنتين: هو داء يحصل من عض الكلب، وهو يورث الجنون، وهو مشهور عند العرب كما ذكره ابن الأثير.

(٦٣) أي انتشر في البدن كله.

(٦٤) أي أن هذا دال على أن من ترك السنة فهو مذموم فدل على وجوب التمسك بالسنة كلها.

باب ما جاء أن البدعة أشد من الكبائر [٦٥]

لقوله (: {إِنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} [٦٦]،
وقوله: {فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ} [٦٧].

وقوله تعالى: {لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلا سَاءَ مَا يَزِرُونَ} [٦٨].

وفي الصحيح [٦٩] أنه ﷺ قال في الخوارج: "أينما لقيتموهم فاقتلوهم".

---

(٦٥) أي باب ذكر الأدلة على أن البدع أعظم إثمًا من الكبائر، وذلك أن الآثام والمعاصي على درجات، أعلاها الشرك الأكبر ثم الشرك الأصغر ثم البدع ثم الكبائر من الذنوب، ثم الصغائر من الذنوب.

(٦٦) أراد المصنف أن يبين أنه مع كون البدع عظيمة الإثم إلا أنها تحت المشيئة وقد يغفرها الله.

(٦٧) وجه الدلالة من هذه الآية أن حقيقة البدع كذب على الله، وأن المبتدع يُحلل ويُحرم وينسب فعله إلى الله كذبًا، وأن الناس يتبعون صاحب البدعة لظنهم أنه على خير.

(٦٨) وجه الدلالة: أنه لما كانت البدع في الظاهر خيرًا اغتر الناس بها، فلذا يُغتر بصاحب البدعة أكثر من غيره ويتبعه الناس أكثر من غيره.

(٦٩) المراد البخاري ومسلم.

وفيه أنه نهى عن قتل أمراء الجور ما صلوا [٧٠].

عن جرير بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رجلا تصدق بصدقة ثم تتابع الناس، فقال رسول الله ﷺ: "من سنّ في الإسلام سنةً حسنةً فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنةً سيئةً كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيء"، رواه مسلم [٧١].

وله مثله من حديث أبي هريرة ولفظه: "من دعا إلى هدى"، ثم قال: "ومن دعا إلى ضلالة" [٧٢].

***

---

(٧٠) يشير إلى ما رواه مسلم من حديث أم سلمة قيل للنبي ﷺ: أفلا نقاتلهم؟ - أي الحكام وأئمة الجور- قال: «لا، ما أقاموا فيكم الصلاة»، أما الخوارج فقد أمر بقتلهم لأنهم أهل بدع، فدل هذا على خطورة أهل البدع، فوضح المصنف أن أمراء الجور لأنهم على المعاصي فهم أقل إثمًا وسوءً من الخوارج لأنهم أهل بدع، فدل على أن أهل البدع أشد إثمًا من غيرهم.

(٧١) وجه الدلالة أن صاحب البدعة يُتبع أكثر من غيره لأنه يُغتر به أكثر من غيره.

(٧٢) الكلام فيه كالكلام في حديث جرير، وسبب الاغترار بالبدعة أنها تُنسب للدين، فيظن الناس أنها خير.

باب ما جاء أن الله احتجز التوبة على صاحب البدعة [٧٣]

هذا مرويٌّ من حديث أنس ومن مراسيل الحسن [٧٤]، وذكر ابن وضاح عن أيوب قال: كان عندنا رجل يرى رأيًا فتركه، فأتيت محمد بن سيرين فقلت: أشعرت أن فلانًا ترك رأيه؟ قال: انظر إلى ماذا يتحول؟ إن آخر الحديث أشد عليهم من أوله: "يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون إليه". وسئل أحمد بن حنبل عن معنى ذلك فقال: "لا يوفق للتوبة" [٧٥].

---

(٧٣) ومعنى ذلك أنه حجب التوبة من المبتدع لكن من باب الغالب فقد تاب كثير من أهل البدع وإن كان الأكثر والأغلب لم يتب.

(٧٤) يشير إلى حديث: «**إن الله احتجز من صاحب كل بدعة التوبة**».

(٧٥) هذا يؤكد أن صاحب البدعة قلَّ أن يتوب؛ لأنه يظن نفسه على خير، بل إنه في الغالب ينتقل من بدعة إلى ما هو أشد، لذا قال: «**يمرقون من الإسلام ثم لا يعودون**» أي يمرقون من كمال الإيمان الواجب، وقوله: «**ثم لا يعودون**» دليل على أنهم لا يوفقون للتوبة كما بينه الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ وهذا من باب الغالب وإلا من أهل البدع من تاب.

باب قول الله تعالى: {يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ} (٧٦)

قول الله تعالى: {يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ} - إلى قوله -: {وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ} (٧٧).

وقوله: {وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي

---

(٧٦) هذا باب عظيم والمراد منه أنه لا يكفي مجرد الانتساب للسنة والسلفية، بل لابد أن توافق دعوى الانتساب حال الرجل أن يكون كذلك، فمن ادعى أنه سلفيٌّ وواقعه خلاف ذلك فليس سلفيًّا، كما يدعي كثير من السروريين أنهم سلفيون وهم على خلاف ذلك؛ لأنهم يرون الخروج على الحكام المسلمين ويهيجون على الحكام، وهذا خلاف منهج السلف، فهم ما بين أن يدعوا السرورية ويرجعوا إلى منهج السلف، أو أن يتوقفوا عن انتسابهم إلى مذهب السلف.

(٧٧) وجه الدلالة من هذه الآية: أن اليهود والنصارى حرفوا دينهم ثم ادعوا الانتساب إلى إبراهيم، وهم ما جاؤوا إلا بعده، وقد خالفوا إبراهيم فكيف يدعون الانتساب إليه وهم قد خالفوه بأن غيروا وبدلوا في دينهم؟ وهكذا كل من بدل وغير في الدين وادعى الانتساب إلى الإسلام الصافي أو إلى السنة أو إلى السلفية فلا تُقبل دعواه كما لم تُقبل دعوى اليهود والنصارى وهم جاؤوا بعد إبراهيم وحرفوا الدين.

الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ} [٧٨]، وفيه حديث الخوارج وقد تقدم [٧٩]، وفيه، أنه ﷺ قال: "إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء، إنما أوليائي المتقون" [٨٠]، وفيه أيضا عن أنس: أن رسول الله ﷺ ذكر له أن بعض الصحابة قال: أما أنا فلا آكل اللحم، وقال الآخر: أما أنا فأقوم ولا أنام وقال الآخر: أما أنا فلا أتزوج النساء. وقال الآخر: أما أنا فأصوم ولا أفطر

---

(٧٨) وجه الدلالة: أن كل من ترك ملة إبراهيم فقد سفه نفسه، وهكذا كل من ترك الحق الذي جاء به الكتاب والسنة على منهج سلف هذه الأمة فقد سفه نفسه، فدل على أنه لا يصح أن ينتسب إليها؛ لأنه قد خالفها.

(٧٩) وجه الدلالة: أن الخوارج تركوا السنة فهم ممن سفهوا أنفسهم بمخالفة السنة.

(٨٠) هذا الحديث رواه البخاري ومسلم عن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ ذكر أن آل فلان -وهؤلاء هم أقاربه- ليسوا لي بأولياء؛ لأنهم على خلاف دينه، وإنما أوليائي المتقون، فليس المبتدعة أولياء للنبي ﷺ وإنما أولياؤه المتقون، وأعظم التقوى التمسك بالتوحيد والسنة.

فقال ﷺ: لكنني أقوم وأنام وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء، وآكل اللحم فمن رغب عن سنتي فليس مني" [٨١].

فتأمل إذا كان بعض الصحابة أراد التبتل للعبادة قيل فيه هذا الكلام الغليظ وسمي فعله رغوبًا عن السنة، فما ظنك بغير هذا من البدع، وما ظنك بغير الصحابة؟ [٨٢].

***

---

(٨١) الشاهد من هذا الحديث قوله ﷺ: «**فمن رغب عن سنتي فليس مني**» أي من ترك السنة وتمسك بالبدعة فليس من النبي ﷺ، فمن ترك منهج السلف وتمسك بمنهج الخلف فليس من النبي ﷺ.

(٨٢) وصدق رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو كلام عظيم في أن من خالف السنة بالتمسك بالبدعة فليس على سنة النبي ﷺ وإن كان صحابيًا فكيف بغيره.

باب قول الله تعالى: {فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا} (٨٣)

قول الله تعالى: {فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ} (٨٤).

وقوله تعالى: {وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} (٨٥) وقوله: {ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ} (٨٦).

---

(٨٣) لما ذكر المصنف في الباب السابق أن العبرة بالاتباع وأن الدعاوى لا تكفي بيّن في هذا الباب وجوب الاستمرار والثبات على السنة حتى يكون الرجل ناجيًا.

(٨٤) الحنيف: هو التوحيد، والمراد التمسك بالدين ظاهرًا وباطنًا.

(٨٥) أمر يعقوب عَلَيْهِ السَّلَامُ بنيه أن يتمسكوا بدين الحق وأن يثبتوا عليه حتى الممات، فهو يؤكد ما بوب المصنف الباب من أجله وهو الثبات على السنة حتى الممات، فملة إبراهيم حنيفًا هو الدين الحق، والدين الحق هو التمسك بالسنة والثبات عليها وترك البدعة.

(٨٦) وجه الدلالة: أمر الله نبيه بالثبات على ملة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، وملة إبراهيم هي الدين الحق وهو الخالي من البدع.

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: "إن لكل نبي ولاة من النبيين، وأنا وليي منهم أبي إبراهيم وخليل ربي". ثم قرأ: "{إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ}" رواه الترمذي (٨٧).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله لا ينظر إلى أجسامكم، ولا إلى أموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم" (٨٨).

ولهما (٨٩) عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: "أنا فرطكم على الحوض، وليرفعن إلي رجال من أمتي، حتى إذا أهويت لأناولهم احتجبوا دوني، فأقول: أي رب أصحابي. فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك".

---

(٨٧) وجه الدلالة: لما نفى الله الولاية عن اليهود والنصارى لكونهم مخالفين أثبت الولاية للمتبعين، ومنهم نبينا محمد والذين آمنوا، فدل هذا على وجوب الثبات على الاتباع وترك الابتداع؛ لأنها شرط الولاية.

(٨٨) وجه الدلالة: وجوب ملازمة السنة ظاهرًا وباطنًا والثبات على ذلك، وهجر البدعة ظاهرًا وباطنًا؛ لأنهما مما لا ينظر الله إليهما لمخالفتهم الدين الحق.

(٨٩) أخرج الحديث مسلم دون البخاري.

ولهما عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: "وددت أنا قد رأينا إخواننا". قالوا: أو لسنا إخوانك يا رسول الله؟ قال: "أنتم أصحابي، وإخواني الذين لم يأتوا بعد". قالوا: فكيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك؟ قال: "أرأيتم لو أن رجلا له خيل غرا [٩٠] محجلة [٩١] بين ظهراني [٩٢] خيل دهم [٩٣] بهم [٩٤] ألا يعرف خيله؟" قالوا: بلى. قال: "فإنهم يأتون غرا محجلين من الوضوء، وأنا فرطهم على الحوض، ألا ليذادن رجال يوم القيامة عن حوضي كما يذاد البعير الضال، أناديهم: ألا هلم، فيقال: إنهم بدلوا بعدك، فأقول: سحقا سحقا " [٩٥].

---

(٩٠) الغر: هو البياض، والغرة: هي البياض الذي في وجه الفرس.

(٩١) هذا بياض يرتفع إلى موضع القيد، قال ابن الأثير: **يعني البياض الذي لا يصل إلى الركبة**. فما كان بياضه لا يصل إلى الركبة من الخيل فإنها محجلة.

(٩٢) أي بينهم، لكن عُبِّر بالظاهر أي كأن ظهر أحدهم لظهر الآخر، كما يستفاد من كلام ابن الأثير.

(٩٣) الدهم: هو العدد الكثير.

(٩٤) بُهم: هو اللون الواحد الذي لا يخالطه غيره، بأن يكون لونها بيضاء فكلها بياض، أو كلها سواد، وهكذا.

(٩٥) سحقًا: أي بُعدًا، كما يُقال: مكان سحيق. أي مكان بعيد، ذكره ابن الأثير.

وللبخاري: "بينما أنا قائم إذا زمرة [٩٦] حتى إذا عرفتهم وعرفوني خرج رجل من بيني وبينهم فقال: هلم فقلت أين؟ قال: إلى النار والله، قلت: وما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقرى [٩٧]، ثم إذا زمرة - فذكر مثله - قال: فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل النعم [٩٨]".

ولهما في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "فأقول كما قال العبد الصالح: {وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ} " [٩٩].

---

(٩٦) المراد الجماعة كما في (مشارق الأنوار).

(٩٧) " وهو المشي إلى خلف من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه. قيل: إنه من باب القهر " قاله في (النهاية).

(٩٨) " الهمل بفتح الميم الإبل بغير راع وهي الهاملة أيضا والهوامل وذلك يكون في ليل أو نهار والواحد هامل ولا يقال ذلك في الغنم والهامل أيضا من الإبل الضال وجمعه همل " قاله القاضي عياض في (مشارق الأنوار).

(٩٩) وجه الدلالة من هذه الأحاديث الثلاثة: وجوب ملازمة السنة وترك البدعة والثبات على ذلك حتى لا يرد عن حوضه يوم القيامة.

ولهما مرفوعا: "ما من مولود يولد إلا على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، كما تنتج [١٠٠] البهيمة بهيمة جمعاء [١٠١]، هل تحسون فيها من جدعاء[١٠٢]، حتى تكونوا أنتم تجدعونها". ثم قرأ أبو هريرة: {فِطْرَتَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا}. متفق عليه [١٠٣].

وعن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: "كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير. وأنا أسأله عن الشر، مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله: إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟

---

(١٠٠) تُنْتَج: بضم التاء الأولى وبفتح التاء الثانية. ومعنى تنتج أي تلد. يقال: نتجت الناقة، إذا ولدت، فهي منتوجة. كما في النهاية.

(١٠١) جمعاء: أي مجتمعة الخلقة، والمراد لا نقص فيها، كما ذكره ابن الأثير.

(١٠٢) أي مقطوعة الأطراف، أو واحدها. ومعنى الحديث: أن المولود يولد على نوع من الجبلة، وهي فطرة الله تعالى وكونه متهيئا لقبول الحق طبعا وطوعا، لو خلته شياطين الإنس والجن وما يختار لم يختر غيرها، فضرب لذلك الجمعاء والجدعاء مثلا. يعني أن البهيمة تولد مجتمعة الخلق، سوية الأطراف، سليمة من الجدع، لولا تعرض الناس إليها لبقيت كما ولدت سليمة. قاله في النهاية

(١٠٣) وجه الدلالة: الثبات والاستمرار على السنة فإنها الفطرة وترك البدعة. وفيه ذم للبدعة؛ لأن التجديع إحداث وتغيير على خلاف الصورة التي خلقها الله، وكذلك البدع إحداث وتغيير على خلاف دين الله.

قال: نعم. فقلت: وهل بعد هذا الشر من خير؟ قال: نعم، وفيه دخن. قلت وما دخنه؟ قال: قوم يستنون بغير سنتي، ويهتدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر [١٠٤]. قلت: فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: نعم، فتنة عمياء، ودعاة على أبواب جهنم، مَنْ أجابَهم إليها قذفوه فيها. قلت: يا رسول الله، صفهم لنا؟ قال: قوم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا. قلت: يا رسول الله ما تأمرني إن أدركت ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم. قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يأتيك الموت وأنت على ذلك[١٠٥]" أخرجاه.

---

(١٠٤) هؤلاء ما اتبعوا السنة حقيقةً ظاهرًا وباطنًا.

(١٠٥) وجه الدلالة: وجوب التمسك بالسنة والثبات عليها وترك البدعة.

وفي هذا الحديث أن لزوم جماعة المسلمين وإمامهم سبب للنجاة عند الفتن. وفيه أن متى لم يكن للمسلمين إمام فالواجب اعتزال تلك الفرق كلها. وفيه أن الجهاد لابد أن يكون تحت راية وإمام المسلمين، وأنه لا يصح مع الأحزاب والفرق لأنه مأمور بتركهم.

وزاد مسلم: "ثم ماذا؟ قال: ثم يخرج الدجال، معه نهر ونار، فمن وقع في ناره وجب أجره وحط وزره، ومن وقع في نهره وجب وزره وحط أجره [١٠٦]. قلت: ثم ماذا؟ قال: هي قيام الساعة".

وقال أبو العالية: "تعلموا الإسلام فإذا تعلمتموه فلا ترغبوا عنه، وعليكم بالصراط المستقيم، فإنه الإسلام [١٠٧]. ولا تتحرفوا عن الصراط يمينًا ولا شمالًا، وعليكم بسنة نبيكم، وإياكم وهذه الأهواء". انتهى.

تأمل كلام أبي العالية هذا ما أجله، واعرف زمانه الذي يحذر فيه من الأهواء التي من اتبعها فقد رغب عن الإسلام، وتفسير الإسلام بالسنة [١٠٨]، وخوفه على أعلام التابعين وعلمائهم من الخروج عن السنة والكتاب، يتبين لك معنى قوله تعالى: {إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ} [١٠٩]. وقوله: {وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ

---

(١٠٦) وهذا أيضًا شاهد.

(١٠٧) المراد بالإسلام: السنة التي تقابل البدعة، لذا قال: "**وعليكم بسنة نبيكم**" أي عليكم بالتمسك بسنة النبي ﷺ.

(١٠٨) في هذا تفسير الإسلام بالسنة ويبين مراد المصنف من قوله: فضل الإسلام.

(١٠٩) وجه الدلالة: أنه أمره أن يسلم خشية أن يفتن لكثرة من فتن فدل على خطورة الأمر وأن الرجل الصالح قد يزيغ بعد هداية.، وهذا معنى الآيات بعده.

بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلا تَمُوتُنَّ إِلَاّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} وقوله تعالى: {وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَاّ مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ}.

وأشباه هذه الأصول الكبار التي هي أصل الأصول، والناس عنها في غفلة. وبمعرفته يتبين معنى الأحاديث في هذا الباب وأمثالها؛ وأما الإنسان الذي يقرؤها وأشباهها وهو آمن مطمئن أنها لا تناله، ويظنها في قوم كانوا فبادوا، {أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللهِ فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللهِ إِلَاّ الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ} (١١٠).

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: "خط لنا رسول الله ﷺ خطًا، ثم قال: هذا سبيل الله. ثم خط خطوطًا عن يمينه وعن شماله، ثم قال: هذه سبل، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه، وقرأ: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ}" رواه أحمد والنسائي (١١١).

---

(١١٠) هذا تعليق نفيس يبين أن المراد بالإسلام في قول المصنف: (باب فضل الإسلام) السنة التي تقابل البدعة، ويبين خطورة من لا ينزل النصوص على نفسه وأهل زمانه.

(١١١) وجه الدلالة: الثبات على السنة وترك البدعة بالتمسك بالصراط المستقيم. وفي هذا الحديث ميزان لتمييز الأفعال السنية من الأفعال البدعية سواء كان في السلوك والتعبد أو الاعتقادات أو الدعوة إلى الله أو المنهاج.

باب ما جاء في غربة الإسلام وفضل الغرباء [١١٢]

وقول الله تعالى: {فَلَوْلا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الأَرْضِ إِلاَّ قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ} [١١٣]. وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعا: "بدأ الإسلام غريبا، وسيعود غريبا كما بدأ، فطوبي للغرباء" رواه مسلم [١١٤]. ورواه أحمد من حديث ابن مسعود وفيه: "ومن

---

(١١٢) هذا الباب قبل الأخير من كتاب (فضل الإسلام) وأراد أن يبين غربة الإسلام، وأن يبين فضل الغرباء، وهذا من حسن تصنيف المصنف لئلا يستغرب السني السلفي من انفراده عن الناس وغربته بين الناس، وليزدد حماسة للفضل العظيم المذكور فيمن تمسك بالسنة.

(١١٣) (ألو بقية) ألو دين وطاعة، كما ذكره عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، (ينهون عن الفساد في الأرض) معنى الآية كما قال قتادة: لم يكن منهم من الصالحين المتمسكين بالحق إلا قلة. و(إلا) هنا بمعنى (لكن) فيكون: لكن قليل ممن أنجينا منهم هم الذين تمسكوا بالدين، ووجه الدلالة من هذه الآية أن أهل الحق قلة وهم غرباء.

(١١٤) وجه الدلالة: أن أهل الحق قلة وأن لهم فضلًا عظيمًا بأن دعا لهم بطوبى، والطوبى هي المنزلة الطيبة، وفي هذا الحديث فضل الغرباء من جهتين: الأولى أنه شبههم بالأوائل، والثانية أنه دعا لهم بالمنزلة الطيبة وهي الجنة، اللهم اجعلنا منهم يا رب العالمين.

الغرباء؟ قال النّزاع من القبائل" [١١٥]. وفي رواية: "الغرباء الذين يصلحون إذا فسد الناس" [١١٦]. وللترمذي من حديث كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده: "طوبى للغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي" [١١٧].

وعن أبي أمية قال: "سألت أبا ثعلبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقلت يا أبا ثعلبة كيف تقول في هذه الآية: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ}؟ قال: أما والله لقد سألت عنها خبيرًا، سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيتم شُحًّا

---

(١١٥) النزاع من القبائل: قال الخطابي: النزاع مأخوذة من النزيع بتشديد النون، وهو الغريب من القبائل والعشائر. وهذه الأحاديث فيها وصف الغرباء وأنه لا يجمعهم قبيلة ولا وطن، بل هم الذين يصلحون إذا فسد الناس، وصلاحهم بتمسكهم بالسنة وفساد الناس بتركهم للسنة.

(١١٦) وهم في آخر الزمان يَصلحون بتمسكهم بالتوحيد والسنة عند فساد الناس بأن وقعوا في الشرك أو البدع.

(١١٧) وفيه أن الغرباء ليسوا صالحين فحسب بل يصلحون ما أفسد الناس بأن يدعو إلى السنة، وهذا أكمل، فإن من دعا إلى السنة من أهل السنة أكمل ممن لم يدع للسنة، لكن لو ترك الدعوة إلى السنة لم يخرج من السنة لكنه أنقص ممن دعا إليها.

مطاعًا، وهوى متبعًا، ودنيا مؤثرة [١١٨]، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بنفسك ودع عنك العوام؛ فإن من ورائكم أيامًا الصابر فيهن مثل القابض على الجمر، للعامل فيهن أجر خمسين رجلًا يعملون مثل عملكم. قلنا: منا أم منهم؟ قال: بل منكم"، رواه أبو داود والترمذي [١١٩].

وروى ابن وضاح معناه من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولفظه: "إن من بعدكم أيامًا الصابر فيها المتمسك بمثل ما أنتم عليه اليوم له أجر خمسين منكم. قيل: يا رسول الله منهم؟ قال: بل منكم".

ثم قال [١٢٠]: أنبأنا محمد بن سعيد أنبأنا أسد قال سفيان ابن عيينة عن أسلم البصري عن سعيد أخي الحسن يرفعه [١٢١]، قلت لسفيان عن النبي ﷺ؟ قال: نعم، قال: "إنكم اليوم على بينة من ربكم، تأمرون بالمعروف، وتنهون عن المنكر، وتجاهدون في الله ولم يظهر فيكم السكرتان: سكرة

---

(١١٨) "(مؤثرة)، مفعولة من الإيثار وهو الاختيار؛ يعني: يختار الناس الدنيا على الآخرة، ويحرصون على جمع المال، ويتركون الأعمال الصالحة" قاله المظهري في (المفاتيح في شرح المصابيح).

(١١٩) وجه الدلالة من هذا الحديث قوله: "العامل فيهن أجر خمسين" وهذا فيه بيان فضل هؤلاء الغرباء وأنهم فازوا بهذا الفضل العظيم.

(١٢٠) يعني ابن وضاح.

(١٢١) ينسبه إلى النبي ﷺ.

الجهل [١٢٢] وسكرة حب العيش [١٢٣]. وستحولون عن ذلك لا تأمرون بالمعروف، ولا تنهون عن المنكر، ولا تجاهدون في الله، وتظهر فيكم السكرتان. فالمتمسك يومئذ بالكتاب والسنة له أجر خمسين. قيل منهم؟ قال: لا، بل منكم " [١٢٤].

وله بإسناد عن المعافري قال: قال رسول الله ﷺ: "طوبى للغرباء الذين يتمسكون بالكتاب حين يترك، ويعملون بالسنة حين تطفأ" [١٢٥].

---

(١٢٢) أي سكرة تؤدي إلى الجهل، وقد يقال السكرة الناتجة عن الجهل، فإن من كان جاهلًا يتكلم بعاطفته وحماسته فيخالف دين الله.

(١٢٣) المراد سكرة حب الدنيا.

(١٢٤) وجه الدلالة من هذا الحديث كالحديث السابق، وهو أن لهم أجر خمسين.

(١٢٥) وجه الدلالة: أن الأكثرين يخالفون الدين، وأن فضل الغرباء أنه ﷺ دعا لهم بالطوبى وهي المنزلة الطيبة وهي الجنة.

باب التحذير من البدع [١٢٦]

عن العرباض بن سارية قال: "وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون. قلنا: يا رسول الله، كأنها موعظة مودِّع، فأوصنا. قال: أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد، وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة

---

(١٢٦) هذا الباب الأخير من هذا الكتاب العظيم، وذلك أنه لما كان المراد بالإسلام السنة وأن الذي يضادها البدع ختم بالتحذير من البدع.

تنبيهات:

التنبيه الأول: البدعة: كل ما يتعبد به مما لم يفعله النبي ﷺ ولا صحابته الكرام مع إمكان فعله، فلا تدخل أمور الدنيا في البدع، لأنه يشترط في البدع أن تكون دينًا؛ لحديث: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**» أي في ديننا هذا.

التنبيه الثاني: البدع كلها محرمة بإجماع السلف، كما بينه ابن تيمية والشاطبي في (الاعتصام).

التنبيه الثالث: كل البدع ضلالة، فليس في الدين بدعة حسنة؛ لما ثبت في مسلم من حديث جابر أن النبي ﷺ قال: «**وكل بدعة ضلالة**»، وروى المروزي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة. وقد أجمع على هذا السلف كما حكاه ابن تيمية والشاطبي.

الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ [١٢٧] وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة "، قال الترمذي: حديث حسن صحيح [١٢٨].

وعن حذيفة قال: "كل عبادة لا يتعبده أصحاب محمد فلا تعبدوها، فإن الأول لم يدع للآخر مقالًا، فاتقوا الله يا معشر القراء، وخذوا طريق من كان قبلكم". رواه أبو داود [١٢٩].

وقال الدارمي: أخبرنا الحكم بن المبارك أنبأنا عمر بن يحيى قال: سمعت أبي يحدث عن أبيه قال: "كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود قبل صلاة الغداة [١٣٠]، فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد فجاءنا أبو موسى

---

(١٢٧) "**النواجذ من الأسنان: أقصى الأسنان** " كما في (النهاية)، وهو إشارة إلى قوة الثبات لكثرة المخالفين.

(١٢٨) وهو صريح في التحذير من البدع من جهتين: الأولى: أنه قال: «**إياكم ومحدثات الأمور**»، والثانية: أنه وصف جميع البدع بأنها ضلالة.

(١٢٩) هذا صريح في التحذير من البدع، وفيه أنه قال: " **كل عبادة لا يتعبده أصحاب محمد فلا تعبدوها** " فدل على أن البدع في الدين.

(١٣٠) الغداة: الفجر، ذكره في (مشارق الأنوار).

الأشعري فقال: أخرج إليكم أبو عبد الرحمن بعد؟ قلنا: لا. فجلس معنا حتى خرج، فلما خرج قمنا إليه جميعًا، فقال له أبو موسى: يا أبا عبد الرحمن، إني رأيت في المسجد آنفا أمرا أنكرته، ولم أر والحمد لله إلا خيرًا. قال: فما هو؟ فقال: إن عشت فستراه. قال: رأيت في المسجد قومًا حِلقًا جلوسًا ينتظرون الصلاة، في كل حلقة رجل، وفي أيديهم حصى، فيقول: كبروا مائة، فيكبرون مائة، فيقول: هللوا مائة، فيهللون مائة، ويقول: سبحوا مائة، فيسبحون مائة، قال: فماذا قلت لهم؟ قال: ما قلت لهم شيئا انتظار رأيك أو انتظار أمرك، قال: أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم، وضمنت لهم ألا يضيع من حسناتهم شيء؟ ثم مضى ومضينا معه حتى أتى حلقة من تلك الحلق فوقف عليهم فقال: ما هذا الذي أراكم تصنعون؟ قالوا: يا أبا عبد الله حصى نعد به التكبير والتهليل والتسبيح، قال: فعدّوا سيئاتكم، فأنا ضامن ألا يضيع من حسناتكم شيء، ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم! هؤلاء صحابة نبيكم ﷺ متوافرون، وهذه ثيابه لم تبل، وآنيته لم تكسر، والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد أو مفتتحو باب ضلالة؟! قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير، قال: وكم من مريد للخير لن يصيبه، إن رسول الله ﷺ حدثنا أن قوما يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، وأيم الله لعل أكثرهم

منكم، ثم تولى عنهم، فقال عمرو بن سلمة: رأينا عامة أولئك الحلق يطاعنوننا يوم النهروان مع الخوارج" (١٣١).

---

(١٣١) الشاهد من هذا الأثر قوله: " **ويحكم يا أمة محمد** ..."، إلى قوله: "**مفتتحو باب ضلالة** "، فقد أنكر عليهم البدع، وبين أن القسمة ثنائية: إما اتباع للسنن أو اتباع للبدع، فكل من لم يتبع السنة فقد وقع في البدع.

ومن فوائد هذا الأثر أن النية الحسنة لا تكفي؛ لأنهم قالوا: " **والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير** "، فقال: " **وكم من مريد للخير لن يصيبه** ".

ومن فوائده أن الذكر عبادة، لكن لما كان على وصف لم يفعله النبي ﷺ ولا صحابته الكرام صار بدعة، فعلى هذا الذكر الجماعي بعد الفريضة وإهداء الفاتحة بعد الفرائض، والاحتفال بمولد النبي ﷺ، كلها من البدع لأن النبي ﷺ وأصحابه لم يفعلوها.

بهذا ينتهي التعليق على هذا الكتاب، أسأل الله أن يعلمنا ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا، وأن يحيينا على التوحيد والسنة وأن يميتنا على ذلك، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.